جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

البناء الاجتماعي والجرائم المستحدثة

ا. د . عبدالله حسين الخليفة

الرياض

1420 هـ - 1999 م

البحث الرابع

البناء الاجتماعي والجرائم المستحدثة

أ. د. عبد اللّـه حسين الخليفـــة

البناء الاجتماعي والجرائم المستحدثة

مقدمـــة

إن المتتبع لما كتب عن الجرائم المستحدثة في عالمنا العربي بما في ذلك الجرائم الاقتصادية الحديثة والجريمة المنظمة التي دخلت إلى عالمنا العربي في العقود الأخيرة، يلاحظ غلبة الرصد الوصفي لهذه الجرائم المتمثل في تعديد هذه الجرائم وضرب الأمثلة المستفيضة إى صورها وعلي الخسائر الاجتماعية والسياسية والمالية المترتبة عليها. وباستثناء عدد محدد من المحاولات النظرية، فإن تراثنا العربي المتراكم حيال تلك الظواهر يعكس غياباً للتصورات النظرية التي تحاول تسليط الضوء على فهم القوى والعمليات التي تحدد في ضوءها العوامل الأساسية من خارجية أو داخلية والتي تقف وراء ظهور هذه الأنماط الإجرامية على ساحتنا العربية.

ولذا فإن الهدف من هذه الورقة يتمثل أولاً في رصد ما يطلق عليه بالجرائم المستحدثة رصداً وصفياً يحدد أنواعها بقصد وضعها في أنماط عامة يمكن من فهم الظروف التي أدت إلى ظهورها وهو ما يشكل الهدف الأساسي الثاني من هذه الورقة والمتمثل في تحديد الأطر النظرية التي تعالج الجرائم المستحدثة بوصفها حقيقة اجتماعية نشأة عن ظواهر اجتماعية تعكس الخصوصية المرحلية الزمانية والمكانية والعالمية للطبيعة الاجتماعية للظواهر المعاصرة. وسنحاول في هذا الإطار استيعاب الإطار النظري الخاص بالسلوك الإجرامي في ضوء معطيات علم اجتماع الجريمة والانحراف، وذلك من جراء فحص مدى قدرته علي فهم التطور في ظاهرة الجريمة من الناحية النوعية فحصاً ينطلق من المسلمات الكبرى لتلك النظريات ومن ثم

إسقاط تلك المقولات على الواقع الاجتماعي المعاصر للجريمة لبيان مدى إمكانية فهم ذلك الواقع في ضوئها .

تساؤلات الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات التالية :

- ما المقصود بالجرائم المستحدثة ؟
- هل هناك خصائص مشتركة بين هذه الجرائم المستحدثة ؟
- ما الاختلافات التي تميز الجرائم المستحدثة عن الجرائم التقليدية ؟
- ما العوامل المختلفة التي تفاعلت مع بعضها البعض ـ سواء كانت داخلية محلية أو خارجية عالمية ـ لتفرز تلك الأنماط المستحدثة من السلوك الإجرامي ؟
- إلى أي مدى يمكن فهم الجرائم المستحدثة في ضوء نظريات علم اجتماع الجريمة والانحراف ؟

٤ . ١ تعريف الجرائم المستحدثة

نحاول هنا تحديد ما يشار إليه أحياناً بمسمى الجرائم المستحدثة ، ولتحقيق ذلك فلا بد أولاً من الوقوف على الجرائم التي تندرج تحت هذا الإطار . فقد شاع في الأدبيات الاجتماعية خلال العقد الحالي من القرن الميلادي ، استخدام هذا المفهوم للإشارة إلى أنواع مختلفة من السلوكيات الخارجة عن القانون ، أو السلوكيات الغير مألوفة من تلك التي قد يترتب من ظهورها أو وجودها ما يلحق الأذى بالأفراد أو التنظيمات أو البيئة الطبيعية (الفيزيقية) والاجتماعية على حد سواء والتي ـ إضافة إلى ذلك ـ قد لا يوجد هناك قوانين تبيح أو تحرم مثل تلك السلوكيات مما قد يشكل في حد ذاته عاملاً حافزاً لظهور مثل تلك التنظيمات .

ويمكن من خلال التتبع لتلك الأدبيات وحصر المسميات المختلفة لتلك الجرائم المشار إليها بالجرائم المستحدثة، إضافة إلى ما يرد ذكره في الإعلام المحلي العربي، تصنيف تلك الصور الإجرامية تحت الأبعاد أو الأنماط الآتية:

٤ . ١ . ١ جرائم الاتصالات بعيدة المدى الحاسوب

ويدخل ضمنها العديد من الأنماط ابرزها- إشاعة الثقافة الذاتية المنحرفة للأحداث الذكور والإناث، كثقافة الفحش بتسهيل عرض المواد الجنسية عبر الإنترنت، كالتحرش أو مضايقة الأطفال جنسياً عبر الإنترنت (Cobb, 1997).

- خروج أنواع جديدة من الجرائم بسبب الاتصالات بعيدة المدى (Hall, 1990)، ومن أمثلة ذلك:

- التخريب الإلكتروني (من مثل فيروسات الكمبيوتر، كفيروس شرنوبل الذي نقل عبر الإنترنت حديثاً وألحق الضرر بمستخدمي الانترنت عالميا).

- النصب والاحتيال عن طريق تحويل الأموال إلكترونيا (Grabosky& Russell, 1997).

- انتهاك الحاسبات، والدخول غير القانوني على الحاسبات التابعة لمنظمات أو هيئات داخل الدولة أو خارجها (Wynn, 1997).

- تغيير النسيج الاجتماعي للدولة (Cunningham et. al. 1992).

- انتهاك الخصوصيات.

- تدبير المؤامرات الإجرامية عن بعد وتسهيل تنفيذها.

- تسهيل غسيل الأموال إلكترونيا.

- توزيع المواد المثيرة للإزعاج (Offensive materials) أو الغضب أو الضيق.

- استغلال الاتصالات بعيدة المدى لنشر المطبوعات التي تعمل على زعزعة الأمن والإخلال به.
- تطوير وتسهيل ارتكاب الجرائم التقليدية، فقد شملت جرائم الحاسب الآلي في الولايات المتحدة الأمريكية ـ على سبيل المثال ـ معظم أنواع الجرائم المتعارف عليها لتشمل التزييف، السرقة، الابتزاز، الرشوة، التخريب، التجسس، والخطف وغيره.
- تأجيج الصراعات الدينية والثقافية والعرقية والطائفية، وذلك من خلال ما يطرح على صفحات الانترنت من مواد مثيرة لتلك الحساسيات المختلفة، التي يقصد منها أصحابها النيل من معتقدات الآخرين أو الحط من قدرها والسخرية منها.
- سرقة الخدمات، ومن أبرز الأمثلة على ذلك قرصنة خدمات الاتصالات الدولية (اضرب مثالاً على شركات الهاتف الهندية في هوامش البحث) (أنظر : Cobb, 1997, Hall, 1990, Grabosky & Russell, 1997).

٤ . ١ . ٢ الجرائم الاقتصادية

- الاتجار بالمواد الممنوعة والأغذية الفاسدة والأدوية التي انتهت فترة صلاحيتها وتصريف وتهريب البضائع، والاتجار بالأسلحة.
- تزييف الماركات التجارية، والعلامات الصناعية وشهادات المنشأ التجارية، وتطور وسائل الابتزاز والاغتصاب، وتطور وسائل الغش والاحتكار والرشوة والمضاربة بالأسعار والتعامل بالعملات الأجنبية والمضاربة بها، وغش المركبات، وتهريب مختلف المواد الاستهلاكية والتهرب من بعض الضرائب والرسوم الجمركية والتلاعب بثقة المواطنين في السندات المالية الائتمانية.

- الجرائم المالية المرتبطة بالديون والبنوك والتحويلات العينية والنقدية (الوهيد، ١٩٩٨).
- الاحتيال البحري (الشواربي، ١٩٩٨)
- الاتجار بتأشيرات العمل، واستغلال الأنظمة العامة للعمالة في ابتزاز اليد العاملة، والانعكاسات السلبية لذلك على ظاهرة العمل بما في ذلك الغش والانتهازية وسوء ما تقدمه اليد العاملة من خدمات.
- الاعلانات الكاذبة التي تروج لسلع أو خدمات وهمية، كتلك المتعلقة بتوظيف الأموال.
- سرقة وتزييف بطاقات الائتمان (Credit Cards) فقد أدى انتشار هذه التقنية إلى إيجاد أنواع جديدة من السرقات والخداع والتزييف، كما سهل ظهورها وانتشارها ارتكاب أنواع مختلفة من الانحرافات كالقمار والانجراف وراء الملذات خاصة لدى الشرائح الشبابية في الدول الغنية التي تحصل على تلك البطاقات بسهولة وتستخدمها لا سيما في فترات السياحة الصيفية التي تجذب أعدادا كبيرة منهم أنظر (السراج، ١٩٩٢، Hall, 1990, Wynn, 1997).

٤ . ١ . ٣ الإرهـــاب

- تطور الأسلحة الذكية وانتشار استخدامها في جرائم العنف، وكذلك المواد الكيمياوية كالمواد الغازية المذهبة للوعي التي يستخدمها المجرمون لتكريس وإحكام قبضتهم علي ضحاياهم بقصد الاغتصاب أو السطو على ممتلكاتهم.
- تهريب الأسلحة المتطورة والمواد النووية وبيعها من قبل عصابات الجرائم المنظمة، واستثمار عائداتها في زراعة المخدرات بدلا من الزراعة

المشروعة، ونحو ذلك من الأمور التي ترتبت على ظهور الصراعات العرقية والطائفية والدينية والثقافية في العقود المتأخرة من هذا القرن (أنظر (Glastonbury , 1995, Smelser,1996

٤ . ١ . ٤ جرائم البيئة

- جرائم التعدي على البيئة، كالتدهور البيئي والتلف والتسمم والتلوث الهوائي ونحو ذلك.
- دفن المواد السامة والمخلفات والنفايات النووية.
- تلوث مياه الأنهار والبحار والمحيطات بالنفايات الإنسانية والصناعية.
- إخلال التوازن الطبيعي للبيئة نتيجة للاستعمال الخاص ببعض المواد في مجال الزراعة بصفة خاصة، كما أن كثرة الصراعات والحروب والنزاعات المسلحة تسهم هي الأخرى في التلوث وخلخلة التوازن البيئي (أنظر : فرحات، ١٤١٩هـ).

٤ . ١ . ٥ الإجرام المنظم

ويدخل ضمن هذا النوع العديد من الجرائم التي اتخذ أسلوب ارتكابها في عالمنا العربي طابعاً جماعيا ومنظما ودوليا، ويشار إلى هذا النوع من الجرائم بالمؤسسة الخفية، ويأتي في طليعة الجرائم المنظمة كل من :

- جرائم المخدرات زراعة وصناعة وتصديرا وتهريبا وتسويقا.
- جرائم السطو المنظم على المصارف، والمحلات التجارية والمؤسسات العامة.
- جرائم أصحاب ذوي الياقات البيضاء المتورطة في السيطرة على المقاولات الوطنية العامة، استعمال وسائل الرشوة، وشراء الضمائر في سبيل الكسب السريع والربح غير المشروع، والغش في تنفيذ العقود.

- الجرائم المنظمة مثل غسيل الأموال (Money laundering)، الإرهاب تهريب الأسلحة، الفساد وسوء استخدام السلطة.
- الجرائم الموجهة ضد النظم الاقتصادية والتراث الثقافي، والجرائم ضد السلامة وأمن البشرية.
- توسيع دائرة الإجرام المنظم، عن طريق بث الثقافة الإجرامية وإغراء مستخدمي الحاسبات بالانخراط فيها، حيث يتم تدريبهم عن بعد بواسطة «كادر إجرامي متمرس» (أنظر Wynn, 1997).
- ميكنة الإجرام المنظم والذي يشمل كلاً من الميسر أو القمار والمخدرات والسرقات بأنواعها والتعهدات والصفقات المالية المشبوهة والمرتبطة بالمخدرات والابتزاز وتزييف العملة وغيرها والنشاطات المنافية للأعراف والقوانين الدولية (الشنيفي، ١٤١٣هـ، عبد الحيمد، ١٩٩٢م، جلبي، ١٩٩٨، السراج، ١٩٩٢، Shelley, 1995).

٤ . ١ . ٦الجرائم الجنسية

- المضايقات والمعاكسات الهاتفية الجنسية من خلال التحرش بالنساء أو القصر (Cobb, 1997).
- خدمات الإغراء والإثارة الجنسية عبر الهاتف والانترنت.
- نشر الأمراض الجنسية الفتاكة كالإيدز.
- تدويل الدعارة التي اتخذت بعدا عالمياً بعد أن كانت مرتبطة بدول وأقاليم معينة كظاهرة اجتماعية، ولعل السياحة الحديثة الدولية لجنوب آسيا، وتنقل السائحات من دول الكتلة الشرقية الشيوعية السابقة إلى الدول الغنية، من أوضح الأمثلة الدرامية على ذلك.

ـ السياحة الجنسية الدولية، إذ تشكل نمطاً من السلوكيات والمشكلات الراهنة الناتجة عن قوى إجتماعية خارجة عن المجتمعات ذات المسئولية والسلطة السياسية للتعامل مع تلك المشكلات (Smelser, 1996 انظر كذلك: الوهيد، ١٩٩٨).

٤ . ٢ الخصائص العامة للجرائم المستحدثة

بعد عرضنا لأنماط عديدة من صور الجرائم المستحدثة، فإنه يمكننا رصد وتحديد عدد من الخصائص العامة التي تشكل قاسماً مشتركاً بين هذه الجرائم من جانب، وتميزها عن سواها من الجرائم التقليدية من جانب آخر، وهذه الخصائص هي:

أ ـ تعكس معظم الجرائم المستحدثة بعد الانفجار التكنولوجي الحديث، فالتسهيلات المختلفة التي ترتبت على تطور الاتصالات بعيدة المدى في كافة المجالات فتحت المجال على مصراعيه لارتكاب كثير من الجرائم باستخدام تلك التقنية الحديثة.

ب ـ تحررت معظم تلك الجرائم من الخصوصية الزمانية والمكانية للأبنية الاجتماعية التي نشأت فيها، بحيث أخذت ترتكب وتمارس في أبنية اجتماعية مختلفة عن تلك الأبنية التي ظهرت فيها وارتبطت بها بادئ ذي بدء.

ت ـ ومما لاشك فيه، أن ذلك أدى إلى ما يسمى بتدويل الجريمة (Internationalization of Crime) فالصور الإجرامية المرتبطة بجماعات أو بثقافات اجتماعية محلية اكتسبت الطابع الدولي.

ث ـ ويرتبط بذلك أن أصبحت الجماعات المتورطة في الجرائم المستحدثة وبخاصة الجرائم المنظمة والجرائم عابرة الدول حيث أصبحت جماعات

متعددة الجنسية الأمر الذي يجعل مسئولية ضبطها وملاحقتها خارج السلطة السياسية والتشريعية لأية دولة من الدول، مما يشكل مناخا خصبا لنمو تلك الجرائم وازدهارها (أنظر : جلبي، ١٩٩٨، (Shelley, 1995).

ج- اختفاء التوافق في الزمان والمكان بين مرتكب الجريمة (الجاني) وبين المتضررين منها (الضحايا أو المجني عليهم).

ح- كما أن معظم هذه الجرائم تشترك في بعد غياب الأبنية القانونية وآليات الضبط الاجتماعي الرسمي الخاصة بمكافحة هذه الجرائم على الصعيدين المحلي والدولي، فالقانون الجنائي والهيئات القائمة على تنفيذه لا يزال يأخذ طابعاً إقليما (عبد الحميد، ١٩٩٢، ص. ٢١٢-٢١٣)، مما يشكل في حد ذاته عاملا وراء ظهور تلك الجرائم واستفحالها.

خ- ويترتب على ذلك بلاشك عدم ظهور غالبية هذه الجرائم عادة في الإحصاءات الجنائية الرسمية المقتصرة على الجرائم التقليدية، فالإحصاءات الرسمية لا تعكس تلك الجرائم المستحدثة التي تترتب على التغيرات الاقتصادية والاجتماعية (السراج، ١٩٩٢، البداينة، ١٩٩٩، ص : ٢٧٥) وذلك نتيجة لعدم وجود القوانين التي تجرم تلك السلوكيات.

د- ومن حيث بعد تكلفة الجريمة، فإن تكلفة هذه النوع من الجرائم يفوق بكثير تكلفة الجرائم التقليدية، ولا يقتصر على التكلفة المادية، بل يتجاوزها إلى ما هو أعمق من ذلك على الأصعدة الأمنية والهوية الثقافية التي يؤذن المساس بها انهيار النظام الاجتماعي وسيادة الاضطرابات والفوضى.

٤ . ٣ العوامل المرتبطة بالجرائم المستحدثة

في الفقرات السابقة، قمنا بالوقوف على عديد من الصور المختلفة للجرائم المستحدثة، كما قمنا بتحديد أبرز الخصائص التي تشكل قاسما

مشتركا بين هذه الجرائم من جانب وتميزها عن الجرائم التقليدية من جانب آخر. ولذا فإن الخطوة التالية التي علينا اتخاذها تتجلى في الوقوف على العوامل التي أدت إلى ظهور هذه الجرائم. وفي ضوء استقراء الواقع المعاصر والعمليات الاجتماعية الأساسية في تشكيله، ووفقا لما ورد من إشارات في عدد من الأدبيات التي تطرقت إلى هذه الظاهرة، فإنه يمكن إلقاء الضوء على عدد من العوامل الكامنة وراء ظهور تلك الجرائم، ويمكن تقسيم هذه العوامل إلى عوامل كبرى بنائية تتصل بالمنظومة الدولية عامة التي أخذت تتبلور في شخصية العولمة بأبعادها الاقتصادية والتكنولوجية والسياسية والثقافية، وإلى عوامل مباشرة ذات طابع دولي عولمي متفرع أو متجزئ عن تلك العوامل البنائية، وإلى عوامل داخلية محلية تتعلق بخصوصيات التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمتصلة بدولة أو بدول معينة دون الأخرى.

فأما العوامل البنائية الكبرى فيمكن تحديدها على النحو الآتي :

١- يمثل كل من الانفجار التكنولوجي والازدهار الاقتصادي خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية والوضع السياسي والجغرافي المعاصر الآخذ في التطور بشكل سريع منذ انهيار الاتحاد السوفيتي والكتلة الشرقية القوى الأساسية التي تقف وراء نمو وتبلور الشخصية الدولية المتزايدة للجريمة والأشكال المختلفة التي ظهرت وتظهر فيها. وفي حين أن فترة الستينيات تشكل الفترة التي ظهرت فيها العديد من التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية المؤثرة في جرائم عبر الدول، فإن التغيرات السياسية التي ظهرت في العقود اللاحقة ساهمت وتساهم في الإسراع بالجرائم عبر الدول (Shelley, 1995 عبد الحميد، ١٩٩٢ ، ١٧-١٨)

ويؤكد نيل سميلسر على أهمية الاتجاهات الراهنة والمستقبلية المحتملة للتغير الاجتماعي في فهم العديد من المشكلات الاجتماعية الجديدة وما

يرتبط بها من صور حديثة للجريمة. فيرى ضرورة الالتفات إلى الاقتصاد وإلى التدويل المستمر للاقتصاد (كما تمثله منظمة الجات، أو تحرير التجارة) ووضع ذلك في الاعتبار لفهم الأنماط الجديدة من المشكلات والجرائم. وقد حصر تلك الاتجاهات التي يرى أنها تبدو اتجاهات حتمية لابد من وقوعها في ثلاثة اتجاهات. أولهما يتمثل في النزعة المستمرة نحو الانتاج الاقتصادي والثراء القومي والمنافسة الدولية (أو ما هو معروف في علم الاجتماع بفكرة التطور)، ويعتقد بأنه اتجاه مرغوب من كافة الفاعلين في الأنسقة الاجتماعية المختلفة على حد سواء بما في ذلك المجتمعات الصناعية الراغبة في ذلك لحماية مصالحها، والمجتمعات الصناعية الحديثة لتحمي مواقعها المكتسبة الجديدة والمجتمعات النامية للتخلص من المآزق الاقتصادية المحدقة بها. أما الاتجاه الثاني فيتجلى في الاتجاه المصاحب أو الموازي للنزعة الاقتصادية والمتمثل في الرغبة الجامحة لتطوير التكنولوجيا وتطبيقاتها في جميع الأنحاء بما في ذلك الزراعة والصناعة والخدمات مع عناية خاصة بتقنية المعلومات. أما الثالث والأخير من تلك الاتجاهات فيتمثل في أن حركة الاقتصاد نحو تدويل أكثر سوف يستمر في التسارع عبر أي بعد يمكن تحديده كالإنتاج، التجارة، التمويل، والاعتماد والهجرة السكانية.

وإلى جانب تلك الاتجاهات، يرى سميلسر بأن هناك اتجاهات أخرى قريبة لتلك ستنتقل مباشرة إلى القرن القادم والتي ليس من الممكن عزلها عن فهم المشكلات الحديثة التي أخذت تلوح في الأفق، تتمثل في :

أ- استمرار النمو الاقتصادي المعتمد على التقنية في تغذية مزيد من التباين الاجتماعي ومزيد من التعقد، ومزيد من تقسيم العمل المحلي والدولي، مزيد من الأدوار المهنية المتخصصة مزيد من البيروقراطية، مزيد من المنظمات المنعقدة الضرورية لإدارة تلك التعقيدات.

ب ـ يصاحب النزعة نحو التقنية والتعقد الاجتماعي مزيد من المكافئات والحوافز التي ستعمل الدول والمنظمات التابعة لها على دفعها على المزيد من تطبيق المعرفة .

ت ـ ستبدو عملية التدويل في المجال الثقافي كذلك من قبل الانتشار السريع للعلوم والتقنية ، ونمو الأعراف المعيارية العامة (بما في ذلك القانون) للتعامل مع التفاعل والاعتماد الدولي ، وانتشار الثقافة الجماهيرية عبر الإعلام الجمعي .

ث ـ ليس هناك أي سبب يمنع من الاعتقاد من أننا سنشاهد في المجال السياسي السعي المتسارع نحو الديمقراطية في العقود القادمة ، وهي سعي سيشمل حقوق المواطنة والاستيعاب والمشاركة السياسية والمساواة ، ونشر العدالة والسعادة ، ويصاحب ذلك ارتفاع مستمر للتوقعات السياسية لمعظم الناس في العالم .

ج ـ اما الاتجاه الأخير فيتعلق بحيوية أو فاعلية المجتمع المحلي ، فجيمع الاتجاهات المحددة أعلاه تستلزم التآكل طويل المدى في الأسس التقليدية للتضامن الاجتماعي (المجتمع المحلي العائلة والجوار ، المعتقدات) . ولكننا سنرى في الوقت نفسه الظهور المتزايد لأسس أخرى من التضامن بعضها قديم والبعض الآخر جديد . ومن بين تلك الأسس التحالفات القوية الثقافية واللغوية والعرقية والطائفية والإقليمية في المجتمعات كافة على حد سواء . إضافة إلى ذلك ، فإن الأسس الجديدة للتضامن ستأخذ في الظهور ممثلة في الحركات الاجتماعية كحركات حقوق البيئة وأساليب الحياة ، والحركات الثقافية المضادة ، وانتشار هذه الحركات بشدة يجعل من الممكن الإشارة إليها بمفهوم «الأساسية الجديدة للتضامن الاجتماعي (Smelser, 1996, pp. 275-290) .

إضافة إلى تلك العوامل البنائية الكبيرة المحددة أعلاه، فإن هناك عوامل وعمليات اجتماعية مباشرة تغذي ظهور الجرائم المستحدثة وتطورها، ويمكن الإشارة إليها على النحو التالي :

١ـ تنمو الأنشطة والسلوكيات غير المشروعة جنباً إلى جنب مع نمو الأنشطة المشروعة، فنمو الأنشطة المشروعة يتيح العديد من المجالات والفرص لنمو الأنشطة غير المشروعة. فالنمو الشامل والمتسارع للأنشطة التجارية والاقتصادية وتوسع المدى الدولي المتزايد للأعمال المشروعة والبساطة والتسهيلات التي يتم إدارتها بها أدى إلى الزيادة في الأنشطة الغير مباحة عابرة الدول. ومن ذلك أيضاَ أن نمو الأعمال الدولية (International Business) قد انتهز خاصة من قبل جماعات الجرائم المنظمة لمزاولة نشاطاتها الغير مشروعة مستثمرة اتجاهات الأعمال الدولية لتوفير الحماية والبعد عن أعين الريبة والشك (عبد الحميد، ١٩٩٢، Shelley, 1995)

٢ـ تطور تكنولوجيا الاتصال والمواصلات بعيد المدى أو عابرة الدول وتوسيع مجالات استخدامها ومستخدميها (الأفراد، المنظمات بعد أن كانت مقتصرة على التنظيمات الكبرى، الدول، المؤسات الدولية) يشكل عاملاً أساسيا مباشرا مؤثرا بشكل كبير في تطور وظهور الجرائم المستحدثة وعابرة الدول. فزيادة الطيران التجاري، تطور السفر والسياحة إلى أمور مؤسسية، الاتصالات بعيدة المدى بما في -لك الهاتف، الفاكس شبكات الكمبيوتر واستخدامات الكمبيوتر في الأعمال، وشبكات الانترنت كلها أمور انعكست على ظهور الجرائم في عصرنا الراهن بصبغة العولمة والتدويل.

٣ـ كما ترتب على تلك التطورات التكنولوجية خاصة تكنولوجيا المعلومات ما قد يمكن نعته بـ «الفراغ القانوني». فاتسام القوانين الجنائية بالمحلية

والإقليمية وتمثيلها للخصائص الثقافية لمجتمعاتها يجعلها أداة غير فاعلة في مواجهة الجرائم والصور المستحدثة من الجريمة، التي استغلت قدرة تكنولوجية المعلومات على انتهاك الحدود الدولية وجعلها حدودا وهمية، الأمر الذي يشكل فراغاً قانونيا يتيح مزيدا من الفرص للمتربصين الذين يجنون العوائد الجمة في ضوء ذلك الفراغ القانوني.

٤ ـ وعلي الصعيد السياسي، فإن انهيار الكتلة الاشتراكية في أوربا الشرقية وتفكك الاتحاد السوفيتي إلى جانب ظهور الاتحاد الأوروبي أصبح له العديد من الإفرازات ذات الصلة المباشرة بتطور الجريمة وظهور أنماط مستحدثة منها. فمن جانب فقد أدت تلك التحولات السياسية إلى ظهور حدود دولية غير منضبطة، مما شجع مثلا على ظهور تهريب أسلحة الدمار الشامل التي شكلت مع بداية عقد التسعينات مشكلة دولية كبرى حيث لعبت جماعات الجريمة المنظمة والمجرمين ذوي الياقات البيضاء دورا هاما في بروز هذا النوع من الجرائم التي تعود على تلك الجماعات بالأموال الهائلة التي يتم إيصالها إلى تلك الجماعات عن طريق آلية غسيل الأموال، التي أصبحت ممكنة وسهلة بفعل انتشار نظم المصارف الدولية وسهولة عمليات التحويلات النقدية.

٥ ـ كما أن تلك التحولات أدت إلى التغيير في محتوى الصراع وما يدور حوله من محاور، ففي العقد الأخير من هذا القرن، حلت العديد من الصراعات العرقية أو الطائفية أو القبلية أو الدينية الصغيرة محل المواجهات الأيديولوجية الكبرى في العديد من مناطق العالم، كما تشهد به الأحداث الدامية التي جرت وتجري في البلقان، الشيشان، أفريقيا، وأجزاء كبيرة في آسيا. وقد ساهمت هذه الحروب الصغيرة في تطور الجريمة وبخاصة الجرائم المنظمة عابرة الدول من خلال زيادة

الطلب على المخدرات واستخدام عائداتها في شراء الأسلحة الفتاكة مما أوجد سوقا سوداء لتلك السلعة . ففي الدول النامية ذات الاقتصاديات الفقيرة المعتمدة على السلع والبضائع الزراعية، يسعى الأفراد والجماعات تحت ضغط تدهور أسعار المنتجات الزراعية إلى زراعة المخدرات كوسيلة للحصول على السيولة النقدية، والتي إذا ما تم تأمينها، وجهت وسخرت لشراء الأسلحة لاستخدامها في الصراعات الصغرى . هذا ويتم تأمين الأسلحة لتلك الأغراض من سوق الأسلحة غير المشروعة المعروضة من قبل جماعات الجرائم المنظمة عابرة الدول .

٦ ـ ولم تقتصر عملية التدولي (International Process) على الظواهر الموضحة أعلاه، بل شملت التنظيمات الإجرامية، حيث أصبحت جماعات الجريمة المنظمة الآن جماعات متعددة الجنسية أو جماعات عابرة الدول، الأمر الذي لا يمكن والأمر كذلك لأي حكومة أن تكون مسئولة عن ضبطها، ناهيك عن قدرتها بشكل فردي على ذلك . إضافة إلى ذلك، فإنه حتى إذا تمكنت حكومة من القضاء على أعضاء جماعة معينة، فإن هؤلاء الأعضاء يستطيعون دائما الحصول على ملاذ لهم في دولة أخرى . وعليه، فإن شبكة تدعيم القانون ذات العديد من المخارج أو الفجوات التي يصبح معها ضبط هذه الجرائم والسيطرة عليها على الأرجح أمرا لا يلوح في الأفق على المدى القريب (Shelley, 1995, pp. 465-567, 486. أنظر كذلك، عبد الحميد، ١٩٩٢، ص ص: ١٧ ـ ١٨، السراج، ١٩٩٢، ص ص: ١٧١ ـ ١٧٥).

وأما العوامل الداخلية المحلية المتعلقة بخصوصيات التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمتصلة بدولة أو بدول معينة دون الأخرى، فإنه يمكن القول إن فهم ما طرأ على الجريمة من تطور في أنماطها

ووسائل ارتكابها لا يمكن بحال من الأحوال عزله عن الظروف والأوضاع المحلية للدول والمجتمعات التي عايشت وتعايش ظهور تلك الجرائم. وحتى يكون التشخيص والتحديد لهذه العوامل واضحا وموضوعيا فإنه يمكن تحليل تلك العوامل في ضوء الواقع المعاصر في العالم العربي، الذي لم ينج هو الآخر من معايشة أنماط مختلفة من تلك الظواهر، فالعالم العربي يتميز بعدد من الأوضاع والظروف الاجتماعية التي تعرضه بالضرورة لأنماط أو لأخرى من الجريمة المستحدثة، أو تجعل منه أرضا خصبة لتطور الظاهرة الإجرامية ويأتي في مقدمتها.

١ ـ استمر العالم العربي على المستوى البنائي الاقتصادي منذ تبلور شخصيته الجيوبولوتيكية في هيمنة القطاع العام فيه على مجريات الحياة فيه، فمعظم المنافع الحيوية من الخامات والمصادر والخدمات لا تزال تدار بواسطة بيروقراطية الدولة الآخذة في النمو والتوسع المطرد، تحت وطأة الانفجار السكاني في غالبية بلدان العالم العربي من جانب والتدهور البيئي من تصحر وشح في المياه، الأمر الذي جعل القطاع العام الملاذ الأخير المستوعب للطاقات البشرية المستمرة في التدفق، مما ساهم بشكل أو بآخر في تعميق مشكلة ما يسمى بـ«البطالة المقنعة» والمشكلات الناشئة عنها. ولعل ما يهمنا في إطار تحليل العمليات المرتبطة بظهور الجرائم المستحدثة أن أهمية القطاع العام على مجريات الأمور في المجتمعات العربية المصاحب بغياب الهيئات أو المنظمات المستقلة الفاعلة المنوط بها مسألة المراقبة والإشراف على الأداد العام للنظام يعمل على إيجاد مناخ خصب يسمح ليس فقط بظهور ما يعرف بجرائم ذوي الياقات البيضاء، بل إضافة إلى ذلك، فإن مثل هذا المناخ يوفر مزيداً من الفرص

السانحة لتغلغل الجريمة المنظمة بصورها التآمرية والابتزازية كافة في أعماق النظام الأمر الذي يعرض الأمن الاجتماعي للمخاطر الفادحة[1].

٢ ـ أما بالنسبة للقطاع الخاص في بلدان العالم العربي، فعلى الرغم من الاتجاهات الراهنة لتنمية هذا القطاع الذي يقتضي بالضرورة إعادة الهيكلة الاقتصادية بشكل جذري في بلدان العالم العربي، فإنه مما يلاحظ بشكل عام أن القطاع الخاص بكافة مؤسساته ومنظماته ليس مستقلا استقلالا يسمح له بتلافي الإفرازات التنظيمية والاجتماعية المرتبطة بهيمنة القطاع العام. فغالبية رؤوس الموظفة في القطاع الخاص يرتبط بشكل أو بآخر بالمتنفذين والممسكين بزمام الأمور في القطاع العام، واستمرار هذا الواقع بلا شك سيعمل على تغييب دور القطاع العام كمراقب نزيه ومشرف أمين على أداء القطاع الخاص، وهو ما يشكل وضعا يسمح بتهيئة الفرص المتنوعة لظهور ونمو جرائم مستحدثة خاصة ما يتعلق بغسيل الأموال والجرائم المرتبطة بجودة ونوعية الواردات والصادرات والاتجار بالممنوعات وعدم التقيد بالمواصفات والمقاييس المحددة رسميا[2].

---

(١) تشكل مشكلة الاتجار بتأثيرات العمل والطريقة التي استغلت بها من قبل مهربي المخدرات في بعض الدول العربية المستقطبة للعمالة الأجنبية من المشكلات التي كانت ولا يزال لها انعكاسات كثيرة في مجال الأمن الاجتماعي والمجالات الصناعية والاقتصادية على حد سواء.

(٢) وذلك من مثل ظاهرة حوادث انهيار عدد من العمارات السكنية التي راح ضحيتها أرواح كثيرة في بعض بلدان العالم العربي والناجمة أساسا عن عدم التقيد بأنظمة الإنشاء والتعمير المحددة من قبل الدولة.

٣ـ كما انعكس ارتباط بلدان العالم العربي كدولة طرفية (Peripheral States) بالدول الصناعية كدول محورية (Core States) والسعي الحثيث للدول الطرفية للحاق بالركب الحضاري الذي أحرزته دول المحور والذي يتضح في حرصها المتسرع في الاستفادة من التطور التكنولوجي. وقد انعكس كل ذلك على عبور مشكلات الدول الصناعية والجرائم المعروفة بها للدول المستوردة للتقنية، وفي ذلك يذكر نيل سميلسر أنه «من المتوقع استمرار وانتشار المشكلات الاجتماعية المعتادة المرتبطة بالاقتصاد الغربي والنمو الحضري، و-لك عندما تصبح دول العالم الأخرى مشابهة للدول الغربية (Smelser, 1996, p. 278)، أنظر كذلك (الشريف، ١٩٨٧، ص ص: ١٠٧ـ١١٠) الذي رصد عددا من الإفرازات المباشرة وغير المباشرة لثورة الالكترونيات الدقيقة في العالم العربي.

٤ـ ومما يعمق الآثار الجانبية التكنولوجيا في بلدان العالم العربي، أن استيراد التكنولوجيا الحديثة لم يسبق بسعي تلك البلدان إلى تطوير وتدريب هياكلها البشرية على الإشراف وإدارة هذه التقنية، حيث ترك أمر ذلك في الغالب لما يسمى بـ«الخبراء الأجانب»، الأمر الذي يمكنهم من اختراق خصوصيات البلدان والوقوف عن كثب على ما يوجد في أنظمتها من ثغرات مما قد يهييء الفرص لظهور الأنشطة غير المرغوبة من قبل هؤلاء[1]. ومما يعمق من هذه المشكلة الحقيقة التي تكشف عنها أدبيات علم اجتماع الصناعي والتنظيمي التي تؤكد على أن إدخال التكنولوجيا الحديثة في الأعمال والتنظيمات الإدارية قد عمل على

---

(١) وذلك كما حدث لبنك التجارة في دولة الإمارات العربية.

إضعاف السلطة المنوطة بالواقعين على قمة الهرم الإداري وتحويلها إلى المختصين في التظيم الإداري بإدارة تلك الأجهزة التكنولوجية.

٥ ـ ولا بد أيضا من الإشارة إلى مسألة العمالة الوافدة إلى الدول النفطية العربية والتي يتجاوز حجمها في بعض تلك الأقطار أكثر من ثلاثة أرباع الحجم الاجمالي للسكان. وكذلك إلى وجود ما يعرف بـ«العمالة الناعمة» من السائقين والخدم والمربيات والعاملات. فبالأخذ في الاعتبار بحجمها من جانب واختلاف المشارب الثقافية والاجتماعية لغالبية أفرادها، فإنه يمكن أن نفهم صوراً متعددة من المشكلات الاجتماعية والجرائم الحديثة التي تعايشها تلك البلدان النفطية منذ شروعها في تحديث بناها الاقتصادية والاجتماعية. هذا من جانب، كما أن مسألة العمالة المهاجرة العربية سواء للدول العربية أو دول حوض البحر الأبيض المتوسط الأوربية قد ترتب عليه نوع من خلخلة البنى الأسرية في تلك الأقطار خاصة أن المتزوجين منهم يشكلون نسبة هامة من بينهم، الأمر الذي ليس من المستبعد أن تكون له آثار وأبعاد على قضايا التماسك الأسري والتنشئة الاجتماعية للأجيال الجديدة.

٦ ـ كما أن صناعة السياحة في العالم العربي قد وفرت وتوفر مناخا خصبا لغزو الجرائم المستحدثة لبلدان العالم العربي. فنظرا للمكانة التاريخية والثقافية الدينية للعالم العربي المتعلقة على وجه الخصوص بظهور العديد من الحضارات الإنسانية القديمة كالفرعونية في مصر والآشورية والبابلية والرومانية في العراق وسوريا والأردن ولبنان والدول العربية في شمال أفريقيا من جانب وظهور الديانات السماوية الثلاث العظمى على أراضيه، فقد وجدت عدد من بلدان العالم العربي نفسها محطا لأنظار الزائرين والسائحين إما لأغراض دينية بحتة كالحج وزيارة

الأماكن المقدسة في مكة المكرمة والمدينة المنورة والقدس (وهو ما يشار إليه بالسياحة الدينية)، أو لأغراض ترفيهية لمشاهدة آثار الحضارات الإنسانية القديمة المنتشرة هنا وهناك في عدد كبير من بلدان العالم العربي. وقد أدى ذلك بلا شك إلى ازدهار صناعة السياحة وأصبحت تشكل مصدر دخل أساسي. وقد مثل ذلك بلا شك فرصا للجرائم المنظمة لتجد مجالا سانحا لها في تلك الدول من جانب والى ظهور أنماط إجرامية جديدة في بعض الدول العربية التي تتعرض سنويا لأعداد هائلة من الزوار والسائحين. (يعمل هامش هنا يذكر فيه، على سبيل المثال، أن بنية الجريمة في مكة المكرمة والمدينة المنورة في المجتمع السعودي، تختلف بوضوح عنها في سائر المدن السعودية بفعل السياحة الدينية، كما أن مدنا معينة في بلدان الخليج العربي انتشرت فيها سلوكيات أخلاقية لم تكن معروفة من قبل، وذلك بعد أن أصبحت تلك المدن تستقطب إليها أعداداً كبيرة من الفتيان والفتيات من دول الكتلة الشرقية منذ بداية التسعينيات الميلادية الراهنة.

٤ . ٤ النظريات المفسرة للجرائم المستحدثة

في مطلع هذا البحث أثرنا سؤالا عن مدى إمكانية فهم الجرائم المستحدثة في ضوء نظريات علم اجتماع الجريمة والانحراف، ولذا ففي هذه الفقرة فإننا سنحاول أن نقدم الإجابة على ذلك التساؤل. وبادئ ذي بدء فإن ما ذكرناه في معرض تحديد الخصائص المميزة للجرائم المستحدثة يضعنا أمام ظاهرة هي أقرب لمفهوم المشكلات الاجتماعية والانحراف منها لمفهوم السلوك الإجرامي بالمعنى الاصطلاحي للمهفوم. فعالمية ذلك السلوك من جانب وارتباطها بالتقدم التكنولوجي وتمحورها بشكل أساسي

حول التراكم المادي يخرج هذا النوع من السلوكيات من المعنى الحرفي للجريمة. فكما يذكر سذرلاند وكريسي، فإن البعد السياسي عالميا «يعتبر عنصرا أساسيا في القانون الجنائي، فأنظمة اتحاد التجارة أو الأنظمة الدينية والأسرية لا تدخل ضمن القوانين الجنائية، كما أن انتهاك تلك الأنظمة لا يعتبر من قبيل الجرائم، فالجريمة تنحصر في إطار تلك الأفعال الخارجة عن القوانين التي تسنها وتفرضها الدولة (SUTHERLAND & CRESSEY, 1970, P.5). وعليه فإن «عالمية» الجرائم المستحدثة التي لم تصاحب حتى الآن بعالمية القوانين التي تكافحها يرجح النظر إلى هذه الجرائم من منظور الانحرافات والمشكلات الاجتماعية الناجمة عن سرعة التغيرات الجذرية.

هذا من جانب، ومن جانب آخر، فإن غالبية هذه الجرائم وبخاصة إذا ما أخذ في الاعتبار أن الخصائص المهنية لمرتكبيها والمتمثلة في الوظائف المهنية المتخصصة والوظائف الاقتصادية، فإنه يجعلها تقترب مما هو معروف بجرائم ذوي الياقات البيضاء، والتي لم تفلح النظريات التقليدية في علم اجتماع الجريمة والانحراف في فهمها وبخاصة تلك النظريات التي تنطلق من افتراضات الاجماع والتوافق والتوازن (Consensus and Equilibrium Assumptions) كأساس للنظام الاجتماعي بدلا من افتراضات التنافس والصراع (Conflict Assumptions) أضف إلى ذلك أيضا، أن كافة تلك النظريات (بما في ذلك نظريات الآنومي، التفكك الاجتماعي، الاختلاط التفاضلي، ونظريات علم اجتماع الجريمة التي تنطلق من افتراضات صراعية كالوصم والصراع الثقافي والصراع الاجتماعي من مثل نظريات كويني وفولد وغيرهم جميعها نظريات تفترض الاستقلالية الاجتماعية للبناء الاجتماعي الذي تظهر فيه الجريمة بمحوريها الممتمثلين في محور الجناة أو المجرمين ومحور المجني عليهم أو ضحايا الجريمة. ولا شك أن ذلك الأمر يجعل هذه النظريات جميعا قاصرة قصورا واضحا من هذه الزاوية نظرا

لاتصاف هذه الجرائم بالعولمة من جانب واختلاف البيئات الاجتماعية والثقافية المباشرة التي يتبع له الجناة عن تلك البيئات الخاصة بالمجني عليهم. ويؤكد البداينة (١٩٩٨) على هذا البعد، إذ يذكر أن علم الإجرام يواجه تحديات في تفسير ومكافحة جرائم التقنيات، وقد نكون بحاجة إلى أنموذج نظري جديد، فالتقنية قد أظهرت مجرم المعلومات والمجتمع التخيلي وعولمة الجريمة والجريمة عن بعد والجرائم بلا حدود أو عابرة الدول، وكل هذه الأنماط تمثل مفاهيم جديدة بحاجة إلى تفسيرات غير تقليدية.

لذا فإن أي تفسير للجرائم المستحدثة لابد أن يأخذ في الحسبان هذه الأمور خاصة خصائص الجرائم المستحدثة ومحاولة فهمها في ضوء معطيات نظرية تنطلق من خصائص النظام العالمي الجديد وما أفرزه من ظاهرة العولمة التي تشكل فيها الرأسمالية واقتصاديات السوق الفاعل الرئيس في ه-ا النظام. وعليه، فإن هذا سيلفت الأنظار إلى تلك الخصائص الجوهرية المتأصلة في الثقافة الراسمالية القائمة على الفردية وتحرير التجارة وإطلاق الحرية للاقتصاد الذي طالما اعتبر في الاقتصاد الكلاسيكي بأنه «اليد الخفية» للتنظيم الاجتماعي.

وباختصار فقد ظهرت في العقود الأخيرة محاولات نظرية جادة يمكن استثمارها هنا لتفسير الجرائم المستحدثة في ضوء الخصائص المميزة لهذه الجرائم، وجميعها نظريات لا تنطلق من الفروق بين عالم «الأسوياء» وعالم «المجرمين أو المنحرفين» كمفسر لارتكاب تلك الجرائم، بل تحاول أن تفتش عن الإجابة على ذلك في عدد من المتغيرات التي يتصل بعضها بخصائص الشخصية الاجتماعية والثقافية للأفراد التي تفرزها الثقافة الرأسمالية، وبالطبيعة البشرية وصلتها بالثقافة الاجتماعية التي تدعمها اتجاهات العولمة المعاصرة، والفرص المتعددة والمتنوعة التي يفرضها تدويل الاقتصاد

والانفجار التكنولوجي المحرك له. وفيما يلي سأقتصر على ما أراه أبرز المفاهيم الواعدة والقادرة على فهم هذا الظاهرة، خصوصا إذا ما نظر إليها من زاوية تصويرها لمشكلات وانحرافات وجرائم كانت يوما مقتصرة على مجتمع معين، ثم تحولت جميع تلك الأمور واتخذت بعدا عالميا بفعل الدور الذي يقوم به المجتمع الأمريكي المعاصر في ظاهرة العولمة وتدويل الاقتصاد والانفجار التكنولوجي.

٤ . ٤ . ١ مفهوم الصور المختلفة للخداع والتضليل

(The Many Faces of Dishonesty)

طرح هذا المفهوم كل من دوجلاس ووكسلير لتفسير الانحرافات المتعلقة بعالم الأعمال والمهن العليا والعاملين في القطاعات الرسمية. وقد لاحظا منذ البداية أن النظريات المفسرة للانحرافات تعاني من مشكلة معينة تتمثل في تصور تلك النظريات للمنحرفين والمجرمين على وجه الخصوص بالنظر إليهم أو باعتبارهم مختلفين نوعيا عن غير المنحرفين أو الأسوياء، فجميع تلك النظريات تبدو أنها قد رسمت الحدود بين عالم الأسوياء وعالم غير الأسوياء، ونتيجة لذلك، فإن تلك النظريات فشلت في الاعتراف بوجود الانحرافات لدى العاملين في القطاعات العامة ورجال الأعمال وأصحاب المهن المتخصصة والمهن العليا، نظرا لأن هؤلاء تعتبرهم النظريات السابقة جزءاً من عالم الأسوياء، فالنظريات القائمة غير قابلة للانطباق عليهم. أما المفهوم الذي طرحاه (الخداع والتضليل وصوره المختلفة في المجتمع الأمريكي) (The many faces of dishonesty) فإنه يأخذ في الاعتبار بمظاهر أساسية ومحددة للفعل الإنساني الذي يصور كلاً من السلوك المنحرف والسلوك السوي والسلوك الإجرامي والسلوك غير الإجرامي.

فإنحراف الموظفين الرسميين ورجال الاقتصاد والمهنيين يمكن ببساطة رؤيته كأمثلة وكحالات من الصور العديدة للخداع والتضليل. ووفقا لهذا التصور، فإنه من المتوقع أن المنحرفين ذوي الياقات البيضاء يشتركون من حيث الدوافع والبواعث مع المنحرفين والمجرمين الآخرين وأولئك الذين دأبوا على الخداع والتضليل في حياتهم اليومية.

ويتساءل المؤلفان، ما الدوافع التي تقف وراء الانحرافات لدى الموظفين الرسميين ورجال الأعمال والمهنيين ؟ فعندما تنكشف وتنفضح الانحرافات ويعرف عنها الجمهور، فإن التفسير العام لتلك الانحرافات الذي يخلعه الجمهور على تلك الانحرافات يتمثل في اعتبار تلك الانحرافات ناتجة عن الجشع (Greed) إذ عادة ما يتردد عبارات من مثل : «أن الناس دائما ليسوا راضين عما بحوزتهم»، أو «أن الناس غير مقتنعين بما حصلوا عليه». وعلى الرغم من عدم إمكانية التقليل من شأن الجشع كباعث أو دافع، إلا أنه لا يبدو كافيا لتفسير أنواع مختلفة من انحرافات ذوي الياقات البيضاء، وتلك الحالات المتعددة من تلك الجرائم التي لا تهدف للحصول على الكسب المادي بواسطة تلك الأفعال الانحرافية. إضافة إلى ذلك فإنه لما كان الجشع يمكن النظر إليه كباعث للأنشطة الهادفة للكسب المادي، سواء كان ذلك كسبا مشروعا أو غير مشروع، منحرفا أو سويا، فإنه يبدو أنه لن يضيف شيئا عظيما للفهم، ويقف دوجلاس ووكسلير عند بعض البواعث والدوافع التي يبدو أنها تفسر انحرافات المهنيين وأصحاب الأعمال والعاملين في القطاعات العامة، كباعث الحرص والخداع (Hustler Motive) الذي يصور الشخص المخادع بأنه دائما ما يكون متربصا لوجود ثغرة بطريقة يستطيع من خلالها التغلب على شخص آخر للحصول على الكسب المادي أو شيء آخر ذي قيمة، فالمخادعون يرون

العالم كغابة حيث يستطيع الفرد الذكي والمتربص أن يفوز، في حين لا يبقي للآخرين السذج إلا الخسارة والضياع. إن العديد من العاملين في القطاعات الرسمية ورجال الأعمال والاقتصاد والمهنيين خاصة أولئك الذين شرعوا في تأسيس أعمال جديدة أو أولئك الذين يعملون في البيع لا يعتبرون أنفسهم مخادعين، وفي الوقت نفسه ينظرون إلى الخداع كالطريقة الوحيدة للحصول على الربح والنجاح. وفي الوقت الذي ربما لا يقدم أعضاء من الموظفين الرسميين على تجاوز وامتهان القانون، إلا أن الكثير منهم لديه الاستعداد بما فيه الكفاية للتوسط أو الدخول في أنشطة غامضة أو محددة ومعروفة من قبل العامة بشكل كبير كأنشطة لا أخلاقية، خاصة عندما يستطيعون من خلالها زيادة أنشطة العمل المشروعة الداخلين فيها.

إن دافع المخادع الواضح على وجه التحديد في الجرائم المهنية للطبقات الدنيا يشكل أهمية مساوية في عالم الاقتصاد بشكل عام أي بالنسبة للمنحرف والسوي على حد سواء، هذا ويشير بعض الملاحظين أن دافع الخداع يحظى بالدعم والتأييد من قبل القيم الثقافية، ويرون على وجه الخصوص أن تلك الثقافة تعمل وتوفر مناخا خصبا وملائما للانحراف وانتشار صور الخداع والتضليل. فقد أطلق بعض علماء الاجتماع على الولايات المتحدة وصف المجتمع الإجرامي (Criminogenic Society)، حيث تعمل قيمه وأبنيته الأساسية بالضروة على إنتاج أنواع محددة من الجريمة (بما في -لك الجرائم المهنية والاقتصادية والصناعية والبيئية) كما عزى عدد محدد من علماء الاجتماع الذين ينطلقون من افتراضات نظرية الصراع (انظر : Quinney, 1974) جميع أنواع الجرائم في الولايات المتحدة للنظام الرأسمالي الذي يقوم عليه الاقتصاد الأمريكي، وبالمقابل هناك من وجه انتقادات لهذه التصورات يؤكدون على أن انحرفات ذوي اليقات البيضاء

والجرائم الصناعية والاقتصادية توجد أيضا في المجتمعات غير الرأسمالية (Smith, 1976).

وهناك علماء اجتماع آخرون أدركوا وجود نسقين للقيم الثقافية في الولايات المتحدة : أحدهما ينطوي على الاعتقادات والتطبيقات التي تعتبر أمورا جيدة من الناحية الأخلاقية، كالعدالة والديمقراطية والمساواة والأمانة والإخلاص، أما الثاني فيرتبط بشكل مباشر بالأنشطة الفعلية للحياة اليومية. وقد أطلق سايكز وماتزا (Sykes & Matza, 1957) على هذا النسق الأخير مسمى القيم التحتية (Subterranan Values)، أي تلك القيم الخفية والخاصة ولكنها مع -لك هي التي توجه الفعل والسلوك. إن تلك القيم الخفية أو ما يمكن تسميته بشكل أدق القيم العملية تحتوي على تلك الأنشطة والمعتقدات من مثل «التعامل الذكي والانتهازية» والتي يمكن الاستدلال عليها وملاحظتها في عبارات الحياة اليومية من مثل «هناك شخص سا-ج من الممكن بسهولة خداعه يولد كل دقيقة». إن القيم العملية تنطوي على تلك الأنشطة التي ربما لا تحدد كأنشطة جيدة ولكن كأنشطة حساسة (Sensible)، فاغتنام الفرصة على حساب شخص ساذج ربما لا يعتبر أمرا جيدا من وجهة النظر الأخلاقية، ولكنه غالبا ما ينظر إليه كنشاط عملي حساس. إن هذه القيم الفعلية يبدو أنها تدعم الانحرافات المهنية والاقتصادية والأعمال غير المشروعة المرتبطة بها . . ومن أمثلة ذلك أن أولئك الذين يحاولون أن يكونوا منصفين وعادلين في تعبئة النما-ج الخاصة بالضرائب، يتم غالبا وصفهم بالأغبياء أكثر من وصفهم بالأخيار.

إن العديد من المؤسسات الاقتصادية في الولايات المتحدة تعمل من خلال خداع العامة إلى حد ما، ومع هذا فإن العامة ينظرون إليهم عادة كالطرف الذي يستحق اللوم. فالقيم الملقاة على عاتق الفردية، والمبادرات

الخاصة والمنافسة غالبا ما تتغلب على تلك القيم الملقاة على الأمانة والإخلاص والنزاهة والإنصاف في المعاملات التجارية. كما أن المنافسة والقيم الملقاة على عاتق النصر والنجاح ربما تمثل بذورا للأنشطة غير المشروعة أو المعتمة. فالاهتمام بحرية التعبير عن الرأي ربما يتغلب على المحاولات الرامية إلى إيقاف الدعايات والإعلانات المضللة. إن عدم التوافق أو التنافر بين القيم العملية والقيم الأخلاقية. وكذلك الخداع المستمر في الحياة اليومية والذي يقف وراء بعض تلك القيم العملية يقدم خلفية أو أساسا لحدوث الانحراف في مجالات الاقتصاد.

ولقد قدم إدوين شور مقولة من أكثر المقولات اتزانا ربط فيها القيم الأمريكية بالجريمة في الولايات المتحدة. فقد رفض المقولات النظرية المتطرفة القائلة بالصبغة الإجرامية للمجتمع الأمريكي، وقام بتقديم دليل جوهري يؤكد على أن القيم والأنماط الأساسية للسلوك تشجع بشكل غير مباشر على ظهور انحرافات في عالم الأعمال والاقتصاد ويجعل من الصعوبة تلافيها. وي-كر أن النزعة نحو اغتنام الفرصة على حساب الآخرين (الانتهازية) بمعنى ما، أمر مؤسس في بنية العلاقات الاجتماعية في النظام الاجتماعي الأمريكي، ولهذا السبب على وجه التحديد، فإنه يجب على ما هو معروف بآليات الضبط الاجتماعي الرسمي بما في ذلك القانون أن يقوموا بدور مهم وفاعل في المجتمع المعاصر. إنه من الصعب أن لا نستنتج أن المجتمع الأمريكي قد اعتنق إيديولوجية ربما تعمل على تزويد البواعث والحوافز الإجرامية.

إن شور يعتقد أنه لا الرأسمالية ولا ثقافة الولايات المتحدة تسبب الجريمة، ولكن هناك قيم معينة وتنظيمات اجتماعية معينة تعمل على إفراز أنواع محددة من الجريمة المحتملة والممكن تفهمها على حد سواء. إن المنافسة

تبدو وعلى وجه الخصوص عاملا مهما : فإلى المدى الذي يحظى بالنجاح من خلال المنافسة بتقدير أكثر من الأمانة والإنصاف في المنافسة، فإن وجود الخداع والتظليل والظلم لن يكون أمرا مستغرباً (Douglas & Waksler, 1982, pp. 342-345).

٤ . ٤ . ٢ مفهوم الفرصة والحوافز

هناك إشارات كثيرة لمفهوم الفرصة في أدبيات علم اجتماع الجريمة وأهمية بعد الفرصة في تفسير ظواهر الجريمة والانحراف (أنظر : الخليفة، ١٤١٣هـ، ص. ١١٣-١١٦)، ويعتقد أحد الباحثين العرب الذين درسوا تطور الظاهرة الإجرامية في العالم العربي أن نظرية الأنشطة الروتينية التي طرحها كوهين وفيلسون عام ١٩٧٩ لتفسير ارتفاع معدلات السلوك الإجرامي في الولايات المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية، والتي تؤكد على بعد الفرصة في حدوث الجريمة، نظرية قادرة على فهم تطور الجريمة في العالم العربي منذ العقدين الأخيرين (عبد الحميد، ١٩٩٢، ص. ٢٠٤). ولعل أكثر الصياغات النظرية القائمة على افتراضات أهمية الفرصة في فهم السلوك الإجرامي والانحرافي قدرة على تفسير الجرائم المستحدثة هي الصياغة التي طرحها جوسيف شيلي (Shelley, 1991) في كتابة علم الإجرام ليفسر ما أسماه بـ»لجرائم المحترمة» (Respectable Crimes)، والتي يقصد بها مزيج من الجرائم التي عادة ما يرتكبها المهنيون والعاملون في القطاعات العامة ورجال الأعمال عموماً. وقد انطلق من اعتبار بعدي «الفرصة» و«الحوافز» متغيرين أساسيين في فهم هذا النوع من الجرائم. وينطلق شيلي من فكرة مؤداها أن فرصة ارتكاب الجرائم أمر مهيأ لكل فرد عموما، كما أنه أمر متاح لأي فرد يشغل وظيفة مشروعة أو عملا محترما، ومع هذا فإنه في

أغلب الوقت لا يتم اغتنام هذه الفرص مما يمنع ظهور السلوك الاجرامي، ويعود ذلك إلى فقدان الدوافع التي تعمل على ارتكاب السلوك الإجرامي. ويعتقد شيلي أن الأعمال والصناعات والخدمات كافة وبدون استثناء تتيح درجات متفاوته في الفرص المهنية لارتكاب الجرائم، وأن ارتكاب تلك الجرائم يتناسب بشكل طردي مع درجة وشدة التنظيمات الحكومية المقيدة لتلك الصناعات كما هو الحال في جرائم صناعة الأدوية والعقاقير الطبية والسيارات والصناعات البترولية المفروض عليها الكثير من التنظيمات والقواعد. كما قام شيلي برصد عدد من المتغيرات المرتبطة بجرائم الصناعات من انتشار التطبيقات والممارسات غير المشروعة من الشركات المصنعة لسلعة معينة عن طريق الاتصالات الاجتماعية أو عن طريق تنقل اليد العاملة من شركة إلى شركة أخرى. كما تطرق شيلي إلى القوى الداخلية الخاصة بالتنظيمات الاقتصادية المؤثرة في السلوكيات الإجرامية من مثل الصعوبات الاقتصادية التي تواجه الشركات مما يؤول بها إلى الانخراط في أعمال إجرامية منظمة بصورة أوضح من تلك الشركات التي تحقق أرباحا طائلة. كما يشير شيلى إلى أن كل مهنة تتميز بعدد خاص من الفرص غير المشروعة، فالفرصة المرتبطة بالارتشاء على سبيل المثال ترتبط بالخدمات التي من الممكن أن يقدمها من يعمل في أعمال معينة، فيذكر أنه قد تبين أن الرشوة في أوساط الشرطة أكثر انتشارا بين رجال الشرطة المنوط بهم ملاحقة تجار المخدرات والدعارة، نظرا لقدرة هؤلاء التجار على دفع الكم المطلوب من النقود والكفيل بحمايتهم من الوقوع تحت طائلة القانون. ومن المهن المتميزة بالفرص المتعددة والسانحة بظهور الفساد الإداري ما يشمل وكالات تأمين المشتريات الحكومية، المفتشين الحكوميين، والمشرفين على الخدمات العامة والسياسيين.

أما المتغير الثاني المهم إلى جانب الفرص في فهم تلك الأنماط المنحرفة من السلوك فيتمثل في «البواعث والحوافز» (Motivations) التي تعمل على تحفيز الفرد على ارتكاب السلوكيات المنحرفة في عالم التجارة والصناعة والسياسة. فوفقا لشيلي، فإن فهم بنية الفرصة لا يمكن أن يقدم أكثر من نصف الصورة الخاصة بارتكاب تلك الأنواع من الجرائم. فعندما نتعرف على الفرص المتاحة للفرد، فإنه لا يزال من الواجب علينا تفسير البواعث التي تدفع الفرد لاغتنام فرصة ما دون الأخرى. فوفقا للعديد من الأشخاص، فإن هذه المسألة لا تمثل أية إشكالية ما، فالمجرمون ينتهكون القانون لأنهم يرغبون في الحصول على أرباح كبيرة وسريعة وسوف لن يترددوا في اغتنام أية فرصة تعرض لهم أو توفر لهم مردودا كبيرا. وعلى الرغم من أن -لك من دون شك حقيقة بالنسبة لمعظم تلك الأنواع من الجرائم، إلا أنها لا تفسر إقدام المجرمين ورغبتهم في الحصول على نقود سريعة نظرا لأن معظم المجرمين المحترمين أغنياء، ولن يستفيدوا كثيرا من الحصول على أرباح مالية إضافية. إن السؤال المحوري إذن يتمثل في لماذا يكون هؤلاء المجرمون مغرمين في تحقيق التراكم والثراء المالي في المقام الأول خلافا للعديد من الأشخاص في ثقافات عديدة أخرى حول العالم الذين لا يظهرون رغبة جامحة في الحصول على التراكم المادي ؟ إن الإجابة وفقا لشلي على ذلك السؤال في «ثقافة المنافسة» المرتبطة بدرجة أو بأخرى بالمجتمعات الصناعية. ومن وجهة النظر هذه، فإن الكفاح من أجل الثراء والمكانة يشكل الهدف المحوري للمساعي الإنسانية. إنه كفاح يعمل ليس فقط على بناء الشخصية الفردية ولكن يقوم لا محالة على توفير المكاسب الاقتصادية الكبرى للمجتمع كافة. إن الرغبة في الكفاح الاقتصادي التنافسي والخوف المستمر من تعرض الفرد فجأة للخسارة، تعطي بواعث

قوية لاغتنام الفرص المشروعة وغير المشروعة المتاحة . فإنتاج الثراء الفائض العظيم والهرمية المعقدة للأدوار التي يعتمد عليها ذلك الإنتاج ، تقدم أهدافا للمنافسة . كما أن الدرجة المرتفعة النسبية من الحراك الاجتماعي والغموض أو عدم الاستقرار الاقتصادي المصاحب يعمل فقط ليس على تشجيع المنافسة الفردية ، بل يعمل أيضا على تزويد أو تفجير الينابيع الحقيقية للخوف من الفشل والخسارة (Shelley, 1991, pp. 231-235) .

٤ . ٤ . ٣ النظرية العامة للجريمة

قام هيرشي بالاشتراك مع جوتريدسون بطرح نظرية العامة في الجريمة تعرف بـ : نظرية الضبط الذاتي ، وتعتمد العناصر الرئيسية للنظرية على الميول والنزعات الأساسية والأوضاع التي تحول هذه الميول إلى جريمة . وقد اعتمد هيرشي وجوتفريدسون على تعريف عام للجريمة يسمح بمدى شامل لأنواع مختلفة من الإجرامية بما في ذلك جرائم ذوي الياقات البيضاء التي عادة لا تؤخذ في الاعتبار في نظريات علم الإجرام ، ويتمثل هذا التعريف في اعتبار الجريمة ؛ سلوكيات من القوة أو التزوير التي تتخ- طلبا لتحقيق مصالح ذاتية . ويتطابق هذا التعريف مع افتراض هيرشي عن الضبط الاجتماعي في نظريته المعروفة (Hirshi, 1969) المتمثل في أن الناس بطبيعتهم ذوو مصالح ذاتية . ويرى هيرشي وجوتفريدسون ضرورة النظر إلى الجريمة من خلال خصائصها العامة بما في ذلك اللذة أو المنعفة الآنية ، المنفعة البسيطة ، الابتهاج ، الخطورة ، الإشباع ، المنافع الطفيفة طويلة الأجل ، التألم وعدم الارتياح للضحية ، بدلا من الفروق الاجتماعية والاقتصادية المعتادة (الجنس ، الطبقة ، العرق . . . إلخ .) فقد آل أخذهما لهذه الخصائص في الاعتبار ، إلى النظر إلى الجريمة كمشكلة متمخضة عن تدني

الضبط الذاتي. ومن المعلوم أن مفهوم «الضبط الذاتي» مفهوم مشتق من نظريته المشهورة بنظرية «الضبط الاجتماعي» ولكنه مع هذا المفهوم أكثر تركيزا على الفرد بدلا من المصادر الخارجية للضبط. ويقوم مفهوم الضبط ال-اتي على فكرة «أن الناس يختلفون في المدى الذي يكونون فيه مذعنين أو خاضعين للاغرءات الآنية، أو بعبارة أخرى في قدرتهم على التحكم وضبط النفس». وتفترض نظرية الضبط الذاتي أن المجرمين ليس لديهم بواعث خاصة ـ حاجات أو رغبات ـ فجميع الأفراد لديهم نفس البواعث. فالمشكلة الحقيقية تتمثل في قدرة الفرد على الضبط الذاتي، فتدني الضبط الذاتي يؤدي بالفرد إلى التورط في الجريمة، في حين أن الضبط الاجتماعي المرتفع يعطي احتمالات أدنى لظهور السلوك الإجرامي. وتعتبر النظرية أن الأفراد ذوو سمات محددة من بينها الاندفاعية، التبلد الحسي، التمحور حول الذات وهي سمات تؤثر على الضبط الاجتماعي المنخفض أساسي من خلال التأثير على قدرة الفرد في الحساب أو التقييم الدقيق للنتائج المترتبة على الفعل أو السلوك. ويرى جوتفريدسون وهيرشي أن تلك السمات ناشئة مع الطفولة وتأخذ في الاستمرار والتطور عبر مراحل حياة الفرد المختلفة. كما يعتقدان بأن عادات وأساليب تنشئة الطفل تشكل الأثر الرئيس في تشكيل نزعات معنية، فعادات وأساليب التنشئة الخاطئة تؤثر على تلك السمات بطريقة ينتج عنها الفعل الإجرامي، وترتبط تلك السمات عادة بأوضاع اجتماعية محددة، ولذا فإنه من الصعوبة بمكان فصلها عن تلك الأوضاع. وباختصار فإنهما يريان بأن السمات الإجرامية ماثلة وموجودة بطبيعة الحال، وبغياب التنشئة الاجتماعية السليمة فإن احتمال تورط الطفل في الجريمة سيكون قويا. ولا تكفي تلك السمات لفهم التورط في الجريمة، إذ يريان ضرورة وجود عوامل أخرى باعتبار الجريمة حدثا ذا أبعاد زمنية ومكانية. فحدوث الجريمة يتطلب أوضاعاً معينة بما في ذلك ضرورة وجود

هدف مرغوب وممكن للجريمة . وأن الوضع يظهر غياب النتائج غير المرغوبة عند ارتكاب الجرم، كما أن هناك أوضاعاً داخلية تخص الجاني من مثل القوة والسرعة والوقوع تحت طائل تأثير الكحول التي تتداخل لتساعد على تقييم حدوث الجريمة . ويلاحظ جوتريدستون وهيرشي بأن نظريتهم لا تتطلب فردا -ا ضبط فردي منخفض لارتكاب الجريمة . ففي الحقيقة، فإن الضبط الذاتي المنخفض يظهر في أنواع مختلفة وواسعة من السلوك لا تمثل الجريمة إلا واحدا منها . وبسبب ذلك، فإن المؤلفين يعتقدان بأن أي فعل يهدف إلى الرفع من الضبط الذاتي سوف لن يؤثر على الجريمة فقط، بل سوف يعمل على خفض السلوكيات الاجتماعية غير المرغوبة و-لك من مثل التقاعس عن أداء الواجب، الهروب، العدوانية، حوادث السيارات، . وإساءة استخدام الكحول، وعليه فإنه ليس هناك تأثير طارد للأشكال الأخرى من الانحراف عندما تأخذ الجريمة في الانخفاض (Hirshi & Gottfredson, 1983;1989 , Gottfredson & Travis, 1989, 1990)

٤ . ٥ التعليق على المفاهيم المطروحة لتفسير الجرائم المستحدثة

تشكل المفاهيم المطروحة أعلاه محاور أساسية في فهم الجرائم المستحدثة المتميزة بخصائص مختلفة عن الجرائم التقليدية وهي مفاهيم تلتقى مع بعضها البعض في التأكيد على الأبعاد النفسية الاجتماعية باعتبارها عوامل وسيطة في ظهور الجرائم المستحدثة، حيث تشكل الأبعاد الثقافية للبناء الاجتماعي الاقتصادي الرأسمالي الروافد التي تعمل علي إفراز تلك الأبعاد النفسية . وبعبارة أوضح، فإن مفاهيم من مثل التحفز، التربض، الخداع ذي الأقنعة المتعددة، الانتهازية، اغتنام الفرص، المغريات الآنية، جميعها مفاهيم ذات بنية نفسية واجتماعية تصب جميعها في رافد واحد

يجعلنا أمام أفراد ذوي «شخصية اجتماعية» ليست بالضرورة ذات طابع إجرامي بحكم نشأتها وظروف تكوينها، ومع ذلك فإن وجودها في منظومة اجتماعية قائمة على التنافس وتأكيد الذات، وبيئة محفوفة بالمخاوف المستمرة من الفشل والانهيار الاقتصادي، يجعلها لا تتردد في الإقدام على الأعمال والأفعال التي تشكل ضمانا ورافدا لها. إن تلك المفاهيم تصور أفرادا ذوي شخصية استجابية (Responsive Personality) للظروف والأبنية الاجتماعية والاقتصادية التي يوجدون فيها.

ولكن خصائص تلك الشخصية الاجتماعية لم تتبلور من فراغ، بل تولدت في ضوء الأبنية الاجتماعية والاقتصادية الكبرى التي يوجهها النسق الثقافي الرأسمالي القائم على مبادئ الحرية الاقتصادية والمنافسة، حيث يحتل المكانات العليا في هرميات تلك الأبنية أولئك «الناجحون» فقط، أي أولئك الذي برهنوا على أنهم أكثر قدرة في استخدام ذكائهم في اغتنام الفرص وتحقيق الثراء المادي التراكمي حتى ولو أفرز ذلك آثار جانبية للفاعلين الآخرين من أفراد ومؤسسات أو مجتمعات أو بيئات طبيعية.

لذا فإن الجرائم المستحدثة، إضافة إلى ثقافة الاستهلاك (Al-Mutawa, 1996)، التي نشاهدها في وقتنا الحاضر سواء في عالمنا العربي أو في سواه من المنظومات الأخرى، يمكن فهمها في ضوء عولمة النظام الاقتصادي الرأسمالي الذي يعمل ليس فقط على تدويل الاقتصاد وآلياته الفاعلة، بل أيضا علي تدويل الأنماط السلوكية والثقافية القائم عليها، بحيث أصبح من الممكن بوضوح أن نرى بين ظهرانينا، من أبناء جلدتنا ومن سواهم، من تنطلي عليه تلك «الشخصية الاجتماعية» المرتبطة بظهور الجرائم المستحدثة، وهي شخصية اجتماعية توجهها وتغذيها تلك الثقافة الاقتصادية الرأسمالية التي غزت بها العولمة أنحاء المعمورة الإنسانية كافة.

الخاتمـــــة

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على أبرز مظاهر وصور الجرائم المستحدثة خاصة في عالمنا العربي وإلى معرفة ما تتميز به تلك الجرائم من خصائص مشتركة فيما بينها جعلتها أو تجعلها جرائم مختلفة عن الجرائم التقليدية. مما يستلزم تحليل ما قد يكون هناك من عوامل مباشرة وغير مباشرة ترتبط هذا النوع الجديد من الجرائم. وحتى تكتمل الصورة عن تلك العمليات والظروف والأوضاع والأبنية الاجتماعية التي تظهر فيها هذه الجرائم، فقد قمنا بمحاولة استقرائية لمدى قدرة هذه الأطر النظرية في علم اجتماع الجريمة والانحراف على فهم هذه الجرائم طبيعة وعواملا، وقد تبين أن هذه الجرائم ليس من الممكن فهمها فهما موضوعيا من خلال تلك النظريات، خاصة منها ما ينطلق من تصورات وافتراضات الإجماع والتوازن. وذلك نظرا للخصائص التي تتميز بها تلك الجرائم المستحدثة عن الجرائم التقليدية كغياب البعد القانوني اللازم لاعتبارها جرائم جنائية من جانب، وكذلك الافتراضات الضمنية الخاصة بمحاور السلوك الإجرامي وملابساته. ولذا فقد تم البحث في سببية ـ أو أتيولوجية ـ هذه الجرائم في عدد من الأعمال التنظيرية القائمة على عدد من المفاهيم التي لا تنطلق من افتراضات معتمدة على التفريق بين عالمي الأسوياء والمنحرفين، بل تنطلق عوضا عن ذلك من افتراضات تربط السلوك الاجرامي والانحرافي بظهور نوع ما من «الشخصية الاجتماعية «ـ باعتبارها عملية صغرى ـ (Micro Process) وبين نسق اجتماعي واقتصادي ـ باعتباره بناء أكبر (Macro Structure) توجهه ثقافة المنافسة والحرية الفردية والاستهلاك. وعليه، فإن عولمة هذا النمط من النسق الاجتماعي والاقتصادي المتمثل في تدويل الاقتصاد وأدواته الفاعلة، قد أدى إلى عولمة ذلك النمط من «الشخصية الاجتماعية» المسئولة عن ظهور تلك الجرائم المستحدثة.

التوصيـــات

١ ـ إن عولمة المعلومات والاقتصاد وال-ي يشكل عاملا أساسيا وراء ظهور تلك الجرائم يسلتزم بالضرورة توسيع مجالات القانون الدولي وآليات تدعيمه، بحيث تصبح تلك الجرائم من المجالات الواقعة تحت طائلة ومسئوليته.

٢ ـ ترشيد وتوجيه التطور التقني ترشيدا في الحسبان بالأبعاد الاجتماعية والثقافية والسياسية علي حد سواء وليس فقط التمحور حول البعد الاقتصادي.

٣ ـ عدم التسرع في إدخال التقنية الحديثة بكافة جوانبها، خاصة في المجتمعات غير المصنعة لتلك التقنيات، إلا بعد إخضاع استخدام تلك التقنيات لدراسات «تقييم وتحديد الآثار الاجتماعية» (Social Impact Assessment)حتى تكون تلك المجتمعات في وضع يمكنها من تحديد الأولويات والاستعداد لمواجهة الآثار الجانبية بما يتواءم ويتفق مع هويتها وثقافتها.

٤ ـ في الوقت الذي تمثل غالبية الجرائم المستحدثة آثارا للانفجار التكنولوجي، فإن التقنية ذاتها على الأقل على المستوى النظري قادرة على إيجاد الحلول والإجابات على ما خلقته وتخلقه من مشكلات. ولذا، فإنه يقع على عاتق الجهات المطورة والمنتجة لتلك التقنيات العمل على تطوير التقنيات الواقية والرادعة من تلك الآثار السلبية. وكمثال على ذلك، فإن تقنية الهاتف الآلي قد خلقت ما عرف بمشكلة «المعاكسات أو المهاتفات غير المحتشمة» في بعض الدول، ولم تفلح الإجراءات الرسمية كالسجن والغرامات أو الحرمان من خدمات الهاتف لمن يقبض عليه متلبسا ب-لك في مكافحة تلك المشكلة ووضع حد لها، إلا أن تلك المشكلة سرعان ما توارت واختفت بعد أن تم السماح باستخدام الأجهزة الخاصة بإظهار رقم الهاتف المتصل.

المراجـــــع

البداينة، ذياب. (١٩٩٨)، **التقنية والإجرام**، ورقة قدمت للندوة العلمية السابعة والأربعين الخاصة بـ: «الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي»، في مدينة الاسكندرية خلال الفترة ٢٢-٢٤/ ١/ ١٤١٩هـ، تحت إشراف أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

البداينة، ذياب. (١٩٩٩م)، **واقع وآفاق الجريمة في المجتمع العربي**، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

الخليفة، عبد الله بن حسين. (١٤١٣هـ)، **المحددات الاجتماعية المرتبطة بتوزيع الجريمة في أحياء مدينة الرياض**، الرياض: مركز أبحاث مكافحة الجريمة.

السراج، عبود. (١٩٩٢)، **ملامح الجريمة في العالم العربي**، خلال الفترة ١٩٧٢-١٩٩٢م، بحث مقدم لمؤتمر» مسيرة التعاون الشرطي الأمني العربي خلال الفترة ١٩٧٢-١٩٩٢: الإنجازات والتطلعات، ص ص ١٥٤-١٨٢، شرطة الشارقة ٢٠-٢٢/ ١٢/ ١٩٩٢م.

الشريف، حسن. (١٩٨٧)، **البلاد العربية وثورة التقنيات الدقيقة**، مجالات المستقبل العربي، العدد السابع، ص ص. ١٠٢-١٢٤.

الشنيفي، عبد الرحمن عبد العزيز. (١٤١٣)هـ، **الإجرام وتقنية الحاسب الآلي**، مجلة الأمن، العدد السابع، ص ص: ١٥٧-١٨٨، الرياض: وزارة الداخلية.

الشواربي، محمد طلال. (١٩٩٨)، **الاحتيال البحري**، ورقة قدمت للندوة العلمية السابعة والأربعين الخاصة بـ»الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي»› في مدينة الإسكندرية خلال الفترة ٢٢-٢٤/ ١/ ١٤١٩هـ، تحت إشراف أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

الوهيد، محمد. (١٩٩٨م)، **ما هية الجريمة المنظمة**، ورقة قدمت للندوة العلمية السابعة والأربعين الخاصة بـ«الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي»، في مدينة الإسكندرية خلال الفترة ٢٢ـ٢٤/ ١/ ١٤١٩هـ، تحت اشراف أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

جلبي، على عبد الرزاق. (١٩٩٨م)، **الجريمة المنظمة والبناء الاجتماعي**، ورقة قدمت للندوة العلمية السابعة والأربعين الخاصة بـ«الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي»، في مدينة الاسكندرية خلال الفترة ٢٢ـ٢٤/ ١/ ١/ ١٤١٩هـ، تحت إشراف أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

عبد الحميد، محسن. (١٩٩٢)، **اتجاهات الجريمة في المجتمع العربي خلال العقد القادم**، بحث مقدم لمؤتمر «مسيرة التعاون الشرطي الأمني العربي خلال الفترة ١٩٧٢ـ١٩٩٢ : الإنجازات والتطلعات، ص ص ١٨٣ـ٢٢٤، شرطة الشارقة ٢٠ـ٢٢/ ١٢/ ١٩٩٢.

فرحات، محمد نعيم. (١٤١٩هـ)، **الحماية من التلوث من البيئة في بعض الأنظمة العربية**، مجلة الأمن، العدد ١٦، ص ص: ١٠٥ـ٢١٧.

Al-Mutawa, M., 1996, Factors influencing the consumer process in UAE society, Internationa Sociology, Vol. 11, pp 337-357.

Cobb, J. A., 1997, An examination of venue issues concerning on line crimes against childern : What happens when cyberspace is used to lure childern into sexual relations A look at federal venue provisions, University of Louisville Journal of Family Law, 35,3,537-554.

Cohen, L. and M. Felson (1979), Social Change and Crime Rate Trends : A Routine Activity Approach, American Sociological Review, Vol. 44, pp. 588-608.

Cunningham, S. & A. Porter, (1992), Communication Network : A Dozen Ways they'll Change Our Lives, The Futurist, 26:19-22.
Douglas, J.F. Waksler, (1982), The Sociology of Deviance, Boston : Little, Brown and Company.
Glastonbury, B., (1995), The Ethics and Economics of IT. Computers in HumanServives, 12, pp. 431-437.
Gottfredson, M. and T. Hirshi (1989), The Significance of White-Collar Crime for a General Theory of Crime, Criminology, 27 : 359-371.
Gottfredson, M. and T. Hirshi, (1994), The Generality of defiance, New Brunswich, NJ: Transaction.
Grabosky, P. N. and S. Russell, (1997), Telecommunications and Crime : Regulatory Dilemmas, Law and Policy, 19,3, July, 317-341.
Hall, G. (1990), The Age of Automation : Technical Genius, Social Dilemma. Tucson : Westport.
Hirshi, T. and M. Gottfredson (1983), Age and the explanation of crime, American Journal of Sociology 89:522-584.
Hirshi, T. and M. Gottfredson (1989), Causes of White Collar Crime, Criminology, 35: 949-974.
Hirshi, Travis (1969), Causes of Delinquency, Berekey : University of California Press.
Quinney, R., (1974), Crime Control in Capitalist Society, in C. Reasons, ed., The Criminologist : Crime and the Criminal. Pacific Palisades, Calif : Goodyear.
Shelley, J. (1991), Criminology, Belmont, Cal. Wadsworth Publishing Company.
Shelley, L. (1995), Transnational Organized Crime, Journal of Internationa Affairs, 48:463-489.
Smelser, N. (1996), "Social Sciences and Social Problems" International Sociology, Vol. 11, pp. 275-290.
Smith, H. (1976), The Russians, New York : Ballantine.

Southerland, E. and D. Cressey (1970), Criminology, New York : J.B. Lippincott Company.
Sykes, G. and D. Matza (1957), Techniques of Neutralization : A Theory of Delinquency American Sociological Review, 22, 664-670.
Wynn, G, (1997), Cyberculture Differential Association : The Net Effect on Jurenile Delinquency, papaer presented at American Sociological Association, 1997.